

Distr.: General  
27 March 2012  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



### اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الفريق العامل لما قبل الدورة

#### تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة عن أعمال دورته الثالثة والخمسين (٥-٩ آذار/مارس ٢٠١٢)

١- درجت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على عقد اجتماع لفريق عامل لما قبل الدورة لمدة خمسة أيام من أجل إعداد قائمة بالقضايا والأسئلة المتصلة بالتقارير الأولية والدورية التي ستنظر فيها اللجنة في دورة من دوراتها المقبلة.

٢- وقررت اللجنة أن يجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة من أجل دورة اللجنة الثالثة والخمسين في الفترة من ٥ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠١٢، مباشرة بعد انعقاد دورتها الحادية والخمسين لضمان إتاحة الوقت الكافي للدول الأطراف كي تقدم ردودها الخطية على قوائم القضايا والأسئلة، ولضمان ترجمتها في الوقت المناسب.

٣- وقد عُيِّن الخبراء التالية أسماؤهم أعضاء في الفريق العامل لما قبل الدورة:

السيدة فيوليت أووري

السيدة ماغاليس أروشا دومنغيز

السيدة فيوليتا نوياور

السيدة زهرة راسخ

السيدة باتريشيا شولتز

٤- وانتخب الفريق العامل لما قبل الدورة السيدة نوياور رئيسة له.

٥- وأعد الفريق العامل لما قبل الدورة قوائم بالقضايا والأسئلة المتعلقة بالتقارير الأولية والدورية لكل من تركمانستان وتوغو وجزر القمر وشيلي وغينيا الاستوائية وصربيا. واسترشد الفريق العامل لما قبل الدورة في هذا الصدد بمقرر اللجنة، المتخذ في دورتها لتاسعة والأربعين، من أجل حصر قوائم القضايا في ٢٠ سؤالاً بحيث لا يشمل كل سؤال أكثر من ثلاث قضايا.

ونظر الفريق العامل أيضاً في قائمة القضايا المعتمدة في السابق من أجل جمهورية أفريقيا الوسطى (CEDAW/C/CAF/Q/1-6) واعتمد نسخة معدّلة من قائمة القضايا. وقرر الفريق العامل أيضاً، في هذا الصدد، أنه مراعاة لكونه من المقرر أن يُنظر في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى في غياب تقرير، فإنه يمكن السماح لقائمة القضايا بتجاوز العشرين سؤالاً بصورة استثنائية.

٦- وللمساعدة في إعداد قوائم القضايا والأسئلة، كان معروفاً على الفريق العامل لما قبل الدورة تقارير الدول الأطراف المذكورة أعلاه، وكذلك الوثائق الأساسية المقدمة من الدول الأطراف، إن وجدت؛ والتوصيات العامة التي اعتمدها اللجنة؛ والمعلومات الأساسية ومشاريع قوائم القضايا والأسئلة التي أعدتها الأمانة العامة بناءً على مقارنة تحليلية بين التقارير الحالية للدول الأطراف، ومناقشة اللجنة بشأن التقارير السابقة؛ والمعلومات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الملاحظات الختامية للجنة والهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات رهناً بمدى أهميتها. وقد أولى الفريق العامل لما قبل الدورة عناية خاصة، عند إعداد قوائم القضايا والأسئلة للتقارير الدورية، لمدى تنفيذ الدول الأطراف لملاحظات اللجنة الختامية على التقارير السابقة.

٧- واستفاد الفريق العامل لما قبل الدورة من المعلومات الكتابية والشفوية المقدمة من كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ومن المنظمات غير الحكومية.

٨- وقد أُحيلت قوائم القضايا والأسئلة التي اعتمدها الفريق العامل لما قبل الدورة إلى الدول الأطراف المعنية، وترد في الوثائق التالية:

(أ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بجمهورية أفريقيا الوسطى (CEDAW/C/CAF/Q/1-6)؛

(ب) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدوريين الخامس والسادس لشيلي (CEDAW/C/CHL/Q/5-6)؛

(ج) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية الأول والثاني والثالث والرابع لجزر القمر (CEDAW/C/COM/Q/1-4)؛

(د) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السادس لغينيا الاستوائية (CEDAW/C/GNQ/Q/6)؛

(هـ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدوريين الثاني والثالث لصربيا (CEDAW/C/SRB/Q/2-3)؛

(و) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدوريين السادس والسابع لتوغو (CEDAW/C/TGO/Q/6-7)؛

(ز) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدوريين الثالث والرابع لتركمانستان (CEDAW/C/TKM/Q/3-4).

٩- ووفقاً لمقررات اللجنة ٢٢/خامساً و ٢٥/ثانياً و ٣١/ثالثاً، ركزت قوائم القضايا والأسئلة على المواضيع التي تناوَلها الاتفاقية. وشملت هذه المواضيع الإطار الدستوري والتشريعي والأجهزة الوطنية المعنية بالتهوُض بالمرأة؛ والقوالب النمطية القائمة على أساس نوع الجنس؛ والفقر والعمالة؛ والعنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المتزلي؛ والاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء؛ ومشاركة المرأة في صنع القرار؛ والتعليم والتدريب؛ والعمالة؛ والصحة؛ والاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية؛ والمرأة الريفية؛ وحالة الفئات المستضعفة من النساء، كالمسنات والنساء ذوات الإعاقة والمنتميات إلى أقليات عرقية واللاجئات والمهاجرات؛ ومساواة المرأة أمام القانون؛ والزواج والعلاقات الأسرية.